

ممدوده: فرائد الاصول، از المقام الثانی فی الشبهة غیر الممحصورة تا اول بحث استصحاب

تستی

۱. دلالت روایت «إذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم» بر قاعدة میسور موقوف است بر این که «من» باشد.

أ. به معنای «باء» ب. بیانیه ج. تبعیضیه د. زائده

۲. إذا كان الشك في الجزء الخارجي من جهة فقدان النص فالحكم

أ. البراءة العقلية لا النقلية ب. البراءة النقلية لا العقلية ج. الاحتياط العقلي د. البراءة النقلية و العقلية

۳. المعروف في الشبهة الغير المحصورة

أ. عدم وجوب الاجتناب ب. وجوب الاجتناب

ج. عدم وجوب الاجتناب إذا استلزم الاحتياط، الحرج د. وجوب الاجتناب إذا كانت الشبهة تحريمية

۴. الزيادة في بعض العبادات كالصلاة

أ. مبطله بالنظر إلى الأصل الاولي فقط ب. مبطله بمقتضى الأخبار ج. مبطله مطلقاً د. غير مبطله مطلقاً

تشريحي

* يدل على وجوب أصل الفحص لإجراء البرائة قوله ﷺ في من غسل مجدوراً أصابته جنابة فكرّم فمات: «قتلوه، قتلهم الله، ألا سألوا، ألا يَمّموه».

۱. دلالت روایت بر وجوب فحص را تقرير كنيد.

* قبل في تمييز المحصورة من غيرها أن الضابط ما يؤدي اجتنابه إلى ترك الصلوة غالباً فهو غير محصور كما أن اجتناب شاة أو امرأة مشتبهة في صقع من الأرض يؤدي إلى الترك غالباً وفيه ما لا يخفى من عدم الضبط.

۲. معيار مذکور و اشكال آن را توضیح دهید.

* إذا اشتبه الواجب بغيره لتكافؤ النصين كما في بعض مسائل القصر و الإتمام فالمشهور فيه التخيير؛ لأخبار التخيير السليمة عن المعارض حتى ما دل على الأخذ بما فيه الإحتياط؛ لأن المفروض عدم موافقة شيء منهما للإحتياط.

۳. وجه عدم تعارض اخبار تخيير با اخبار احتياط را توضیح دهید.

* لو فرضنا كون العقل حاكماً بوجوب الاحتياط و مراعاة حال العلم الإجمالي بالتكليف المرّد بين الأقل و الأكثر كانت أخبار البراءة كافية في المطلب حاکمة على ذلك الدليل العقلي؛ لأن الشارع أخبر بنفي العقاب على ترك الأكثر.

۴. محل بحث و وجه حكومت را توضیح دهید.

* إذا ثبت جزئية شيء و شك في ركنيته فهل الأصل كونه ركناً أو عدم كونه كذلك أو مبنى على مسألة البراءة و الاحتياط في الشك في الجزئية أو التبعيض بين أحكام الركن فيحكم ببعضها و ينفي بعضها الآخر، وجوه.

۵. وجوه مذکور را توضیح دهید.

* إذا وقع الجاهل عبادة عمل فيها بما يقتضيه البراءة فإن كان حين العمل متزلاً في صحة عمله بانياً على الاقتصار عليه في الامتثال فلا إشكال في الفساد و إن انكشف الصحة بعد ذلك بلا خلاف في ذلك ظاهراً لعدم تحقق نية القرية لأن الشاك في كون المأتمن به موافقاً للمأمور به كيف يتقرب به؟

۶. نماز بدون سوره برای جاهل به وجوب سوره، چه حکمی دارد؟ چرا؟

* الحق في الشبهات المحصورة حرمة المخالفة القطعية لوجود المقتضى و عدم المانع لأن العقل لا يمنع من التكليف بالاجتناب عن عنوان الحرام المشتبه في أمرين أو أمور و العقاب على مخالفته.

۷. أ. مقتضى را در ضمن مثال توضیح دهید. ب. چرا مانع از حرمت مخالفت وجود ندارد؟

✽ إنَّ الفحص في إجراء الأصل في الشبهة الحكمية الناشئة من عدم النص لازم و حدّه هو اليأس عن وجدان الدليل فيما بأيدينا و أما الزائد عليه فليس
بواجب للزوم الحرج و تعطيل استعمال سائر التكاليف.

٨. أ. شرط جريان أصل براءة و حدّ أن چیست؟ ب. عبارت «و أمّا الزائد عليه فليس...» را توضیح دهید.

✽ المطلب الثالث في اشتباه الواجب بالحرام بأن يعلم أن أحد الفعلين واجب و الآخر محرم و اشتبه بالآخر و أمّا لو علم أن واحداً من الفعل و الترك واجب و
الآخر محرّم فهو خارج عن هذا المطلب لأنّه من دوران الأمر بين الوجوب و الحرمة.

٩. تفاوت «اشتباه الواجب بالحرام» و «دوران الأمر بين الوجوب و الحرمة» را با ذکر مثال توضیح دهید.